الإجابة النموذجية الامتحان النظامي لمادة الجماعات المحلية
السنة الاولى ماستر – سداسي2- تخصص: قانون عام

السؤال الأول: لعب جهاز "الوالي" دورا محوريا بين جهازي الإدارة المركزية و الإدارة اللامركزية منذ الاستقلال و إلى وقتنا الحالي، بين بإيجاز محاسن ذلك الدور من جهة و مساوئه من جهة أخرى؛ في ظل منظومة قانونية تتسم بالجمود و يشوبها الغموض بالنظر لجملة من الاعتبارات و الإشكالات العملية التي تميز نظام الجماعات المحلية في الجزائر..... **10نقاط.**

الجواب:

-التركيز على منشأ نظام الوالي (فرنسي) و كيفية تبني هذا النظام مؤقتا بموجب المرسوم 62-153 رغم التوجه الاشتراكي فيما بعد لقانون الولاية (النموذج اليوغسلافي) حيث وجد فيه المشرع الآلية المثلى لتطبيق سياساته المؤقتة انذاك.....

- أهم الأدور التي لعبها هذا الجهاز بعد الاستقلال: المحافظة على الوحدة الترابية للبلاد من النزعات الانفصالية التي شهدتها الدولة....

الدور المتعاظم الذي لعبه في استرجاع الأملاك الشاغرة.....الإشراف و التنسيق على مختلف اللجان المؤقتة المحدثة في ظل المرحلة الانتقالية...السلطات شبه المطلقة التي يحوزها اتجاه السلطات المحلية...و تكريسه لصورة عدم التركيز الإداري من صور المركزية الإدارية في سبيل النهوض بالتنمية المحلية و في العمالات الرائدة المحدثة زود بالعديد من الصلاحيات الخطيرة ذات الطابع المركزي لاسيما في مجال الأمر بالصرف في الصناديق الداعمة لتلك السياسات إلى جانب الوزير.....

الحفاظ على استمرارية ذلك الجهاز رغم تغير الظروف نظرا لما وجدت فيه الدولة من إيجابيات في المحافظة على الوحدة السياسية للدولة حيث اعتبر مندوب الحكومة على مستوى الولاية و كانت له صفتين كممثل للدولة من جهة و كممثل للجماعة المحلية من جهة أخرة رغم أنه كان يختار عن طريق آلية التعيين (بموجب مرسوم رئاسي) و هو ما طرح بقوة إشكالية العلاقة بين المنتخب و المعين و هي احد أبرز السلبيات التي يعاني منها هذا النظام في التطبيق العملي...

رغم ما بحوزه من سلطات جهاز الوالي و المكانة التي يحتلها في النظام الإداري المحلي و المركزي إلا أنه لا يتمتع بنظام قانوني خاص يحمي مركزه القانوني لاسيما في حالة انهاء المهام و محاسبته....

السؤال الثاني: في ظل ما ميز القانون العضوي للانتخابات الصادر بموجب الأمر رقم: 21-01 من نقائص و ثغرات قانونية نتيجة للإشكالات العملية التي لم يتمكن المشرع الانتخابي من تصورها ، جاء القانون العضوي رقم: 26-05 بعدل و يتمم الأمر رقم: 21-01 المتعلق بنظام الانتخابات في محاولة للاستجابة قدر الإمكان لتلك الإشكالات العملية السابقة لاسيما على صعيد انتخابات الجماعات المحلية ..... **10نقاط.**

-بإيجاز بيّن أهم المستجدات التي ميزت التعديل الجديد، و مدى توفيق المشرع في الاستجابة لتلك الإشكالات ؟**.....06 نقاط.**

- حاول تقديم رؤية أكاديمية موضوعية ناقدة للتوجهات التشريعية في هذا المجال؛ في ظل ما تعانيه المنظومة القانونية ذات الصلة من نقائص و غموض من جهة، و كثرة التدخلات التشريعية مما يفقدها مبدأ قانوني هام يتجسد في الأمن القانوني من جهة أخرى. **.....04 نقاط.**

الجواب:

- أهم المستجدات التي ميزت التعديل رقم: 05/26 جاءت تخص السلطة المستقلة لتنظيم الانتخابات أبرزها تخص تجريدها من الاختصاصات ذات الطابع المادي، زيادة على العديد من التعديلات الشكلية و الإجرائية التي تخص طريقة عملها و تسييرها في الإشراف على العملية الانتخابية.

- كذلك شروط الترشخ لانتخابات الجماعات المحلية تخص عدد المقاعد، التمثيل النسوي في القوائم (ثلث 3/1) ، تخصيص نصف المترشحين للذين تقل أعمارهم عن 40 سنة، و كذا 3/1 ثلث المترشحين من الذين لهم مستوى تعليمي جامعي، كذبك ترتيب المترشحين يرجع لسلطة الحزب.....و مستجدات أخرى يظهر ان الهدف منها هو حماية نزاهة و شفافية العملية الانتخابية، إلا ان العديد من الإشكالات العملية كانت تصطدم دوما بالتشريعات التي لا تتصور وقوعها و ما أدل على ذلك الأمر رقم: 21-01 الذي كان يحتوي على جملة من الثغرات و الغموض؛ تمت معالجتها بمجموعة من التعليمات الصادرة عن السلطة المستقلة لتنظيم الانتخابات، و هي تلك التي استفاد منها المشرع في أخر تعديل، غير انه من الصعب تصور مختلف الإشكالات التي تطرأ مستقبلا ليبقى القانون الانتخابي عرضة لتعديلات كثيرة.....
- ما يميز أهم التعديلات التشريعية أن المشرع لا ينظر في تلك التعديلات برؤية استشرافية من الواقع، و لكن دوما ينظر إلى الوراء في معالجة نقائص الماضي خوفا من تكرار التجارب السابقة، و هو ما يؤثر على جودة التشريعات و استقرارها و هو ما يؤثر على استقراره و يفقده مبدأ الأمن القانوني....

بالتوفيق – أستاذ المادة: أ.د/ دريد كمال